النظام القانوني للأجنبي:

يقتضي تحديد وضع الأجنبي بيان معناه ومن ثم القواعد الحاكمة له إثناء حركته عبر الحدود الدولية، إذ حرصت اغلب التشريعات الاجنبية والعربية على تنظيم احكام دخول واقامة وخروج الاجانب، كما جاءت بعض الاتفاقيات الدولية لتنظيم هذه الاحكام، وما يترتب من حقوق والتزامات باثر تلك الحركة.

مفهوم الأجنبي: ان الاحاطة بهذا الموضوع تتطلب التطرق الى التطور التاريخي لحالة الاجنبي ومن ثم معنى الاجنبي:

التطور التاريخي لحالة الاجنبي: لقد كان الافراد يعيشون قديماً على شكل جماعات دينية، ثم اصبح العيش على شكل جماعات اقليمية، ولقد انكرت هذه الجماعات في الوضعين على كل فرد خارج الجماعة الاعتراف له بالحقوق والحريات التي تمكنه من العيش مع الجماعة في حالة دخوله اليها، أي انها لم تعترف له بالشخصية القانونية كما يصطلح عليها في الوقت الحاضر، فهو لم يكن طرف في الحقوق انما كان يتعامل معه باعتباره محلاً لها لأنه غريب عن الجماعة التي دخل عليها، وهو ما يصطلح عليه بالأجنبي.

النظام القانوني للأجنبي:

وكانت الحضارات القديمة تتعامل مع الاجنبي معاملة غير انسانية، ففي عهد الحضارة الصينية القديمة كان الفرق بين الصيني والاجنبي كالفرق بين الانسان والحيوان، وهي ذات النظرة في عهد الامبراطورية الرومانية، وتكررت وبصيغ مختلف في عهد الاقطاع، وكان الأجنبي في كل هذه المراحل يتم التعامل معه على انه عبد يتم التصرف به بيعاً وشراءً وهبةً، كما تستباح حرماته وكرامته وحياته.

واستمر هذا الوضع الا ان اعترف للأجنبي بحق الدخول والاقامة بموجب نظام الضيافة إذ بدأت ملامح توفير الأمن على نفسه وماله، الا انه لم يعترف له بحق ممارسة الحقوق، ومنها حق التملك والزواج وما الى ذلك من التصرفات القانونية، ففي عهد الرومان بدأت النظرة للأجنبي تتحسن بشكل افضل منذ تشريع قانون الشعوب الذي كان ينظم ويحكم العلاقات القانونية بين الاجانب وكذلك بينهم وبين الرومان، ومع ضعف دور الاقطاع في الحياة السياسية والاقتصادية تحسن وضع الاجنبي، كما استطاعت الشعوب في عدة بلدان ان تحد من سلطات الملك وقيدتها وكان ذلك تحت تأثير افكار بعض الفلاسفة ومنهم جان جاك روسو ولوك ومنتسكيو وما طرحوه عن سلطات الحكام وحقوق وحريات المحكومين في ضوء نظرية العقد الاجتماعي التي طرحها روسو.

النظام القانوني للأجنبي:

وقد اثمرت هذه الجهود لصالح حقوق الانسان بغض النظر عن جنسه او قوميته او انتمائه السياسي، وقد تكررت هذه الاوضاع في عدة بلدان، فتوزع بأثرها مفهوم لحقوق الانسان وحرياته فسجل على شكل وثائق منها وثيقة الحقوق في بريطانيا او على شكل اعلانات ومنها اعلان حقوق الانسان والموطن الفرنسي لعام 1789 في فرنسا، واعلان حقوق الانسان الامريكي لعام 1787، كما تطورت تلك المفاهيم الى ان وصلت الى ماهي عليه في الوقت الحاضر، إذ اقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10/ 12/ 1948 الاعلان العالمي لحقوق الانسان، الذي حدد اهم حقوق الانسان وحرياته في ثلاثين مادة وهي تمثل الحد الادني من الحقوق للوطنيين والاجانب، ولغرض تفعيل هذا الاعلان فقد اقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية حضر ابادة الجنس البشري لعام 1948، كما اقرت فيما بعد العهديين الدوليين الاول للحقوق المدنية والسياسية، والثاني للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

النظام القانوني للأجنبي:

وبموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، انشئت لجنة حقوق الانسان وتتكون من تسعة اعضاء يتم ترشيهم من الدول وانتخابهم من قبل محكمة العدل الدولية وتتولى هذه اللجنة مراقبة تطبيق القواعد الدولية المتعلقة بحقوق الانسان والواردة في الاعلان وترصد وتقيم مدى استجابة الدول الاعضاء لها في ضوء تقارير ترفع اليها بشكل دوري لتصدر توصياتها فيما بعد، ولا تملك اللجنة اختصاص قضائي لإصدار قرارات ملزمة انما وضيفتها تقتصر على التوسط بين الدول لحل ما ينشأ من اشكاليات تتعلق بحقوق الانسان وحث الدول على الالتزام بها، وقد حل محل هذه اللجنة مجلس حقوق الانسان الذي انشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها المرقم 250/ 60 الصادر في عام 2006 في جلستها العامة رقم (72)، وقد اعلن الامين العام للأمم المتحدة بان كي مون تعليق عضوية ليبيا في مجلس حقوق الانسان اثر الاحداث التي حدثت فيها.

النظام القانوني للأجنبي:

ولقد وقد اكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرار انشاء المجلس على خصائص حقوق الانسان تتمثل بالاتي:

* جميع حقوق الانسان عالمية، وغير قابلة للتجزئة، ومترابطة، ومتشابكة، ويعزز بعضها البعض، وان يعامل وفقها الانسان اينما كان معاملة عادلة ومنصفة.

* احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير، وتعزيز احترامها وحمايتها، بدون تمييز، ومسؤولية جميع الدول على تحقيقها.

* ان السلام والامن والتنمية وحقوق الانسان هي عناصر مترابطة ويعزز بعضها البعض.

* ضرورة تواصل جميع الدول والمنظمات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية والهيئات الدينية ووسائط الاعلام وبذل الجهود على الصعيد الدولي لتعزيز الحوار وتوسيع افاق التفاهم فيما بين الحضارات والثقافات والاديان.

النظام القانوني للأجنبي:

وفي اطار الشريعة الاسلامية نستشهد ببعض ما ورد من نصوص في القران الكريم واحاديث للرسول محمد (ص) وال البيت (ع) تحث وتعزز على احترام حقوق الانسان وحرياته، إذ قال الله تعالى (من قتل نفساً بغير حق كأنما قتل الناس جميعاً) وقوله تعالى (ياءيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم) كما ورد عن النبي الكريم (ص) انه قال (الناس سواسية كأسنان المشط) وقوله (ص) (لا فرق بين اعجمي وعربي الا بالتقوى) وورد عن الامام علي (ع) انه قال (ان لم يكن اخوك في الدين فهو نضيراً لك في الخلق)، وفي اطار الممارسات العملية نزلت تلك النصوص والاحاديث في التعامل، إذ كان يعيش على اراضي المسلمين افراد من الديانات غير الاسلامية، إذ كان اصحاب الكتاب الذين يقوموا بدفع الجزية لهم عقد ذمة فيكونوا امنين بأنفسهم واموالهم ولا يجوز التعرض لهم او مضايقتهم بسب اختلاف ديانتهم، أي انهم يتمتعون بحماية المسلمين، وفي هذا ورد عن النبي (ص) انه قال (من آذى ذمياً فقد آذاني).

النظام القانوني للأجنبي:

كما كان كل من يدخل لدار الاسلام يأمن بوجب عقد امان إذ يكون له حق الاقامة لمدة سنة، ويتمتع بذلك الحق كل من كانت لدولته معاهدة مع الدولة الاسلامية لتأمين رعاياها على الاراضي الاسلامية، وهذا يعني ان المقيمين في الديار الاسلامية على اربعة فئات وهم المسلمين، ويقابلون الوطنيين الاصليين في القانون الوضعي، والذميون ويقابلون المواطنين الطارئين، والمستأمنين والمعاهدين ويقابلون الاجانب، والجميع كانت الشريعة الاسلامية تحترم حقوقهم وحرياتهم.